

Distr.: General
11 March 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، 8 تشرين الأول/أكتوبر 2021، الساعة 10:00

الرئيسة: السيدة آل ثاني (قطر)

المحتويات

البند 111 من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

البند 85 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:

Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

21-14456 (A)



افتُتحت الجلسة الساعة 10:05.

البند 111 من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/76/201)

1 - السيد هيرميديا كاستيو (نيكاراغوا): قال إن حكومة بلده تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك إرهاب الدولة والإرهاب المرتبط بالعمليات والسياسات العلنية والسرية، والمحاولات الرامية إلى تغيير الحكومات الشرعية بزعة استقرار البلدان أو تنفيذ الانقلابات. واعتبر التعاون والتضامن الدوليين حاسمين في مكافحة الإرهاب. وأكد أن نيكاراغوا تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الاستقرار والسلام والأمن في منطقتها، وقد ساعدت في احتواء انتشار الإرهاب من خلال نهجها الأسري والمجتمعي. وأعرب عن تأييد وفد بلده القوي لوضع اتفاقية دولية بشأن الإرهاب. ويؤيد وفد بلده أيضا نتائج الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي تدعو، في جملة أمور، إلى تقاسم المعلومات بين البلدان وبذل الجهود لمنع الإرهابيين من استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

2 - وأضاف أن نيكاراغوا، التي كانت ضحية للإرهاب، بما في ذلك إرهاب الدولة، لم تسمح قط، ولن تسمح أبدا، باستخدام أراضيها في التخطيط لأعمال إرهابية، أو تمويلها، أو ارتكابها ضد أي دولة. وتحترم نيكاراغوا جميع الشعوب والحكومات والبلدان في العالم. وتحترم أيضاً القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وتطالب باحترام استقلالها وسيادتها وحققها في تقرير المصير على قدم المساواة مع غيرها من الدول. وقد سُنَّ في عام 2020 قانون بشأن الدفاع عن حقوق الشعب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام، أدين في جميع أعمال الإرهاب ضد نيكاراغوا وشعبها.

3 - ومضى يقول إن اللجوء في خضم تفشي جائحة ما إلى فرض تدابير قسرية انفرادية ضد الدول في شكل جزاءات يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية. وهذه التدابير تعوق أيضا الوصول إلى الموارد اللازمة لمكافحة الإرهاب. وأعرب عن رفض نيكاراغوا لهذه التدابير وعن تضامنها مع أكثر من بليون شخص يعانون منها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يركز على مكافحة التهديدات الحقيقية للسلام والأمن الدوليين، بما في ذلك الإرهاب وإرهاب الدولة والعدوان.

4 - السيد دياكييتي (السنغال): قال إن السنغال تدين بشدة جميع أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته، بجميع أشكاله ومظاهره؛ فهذه

الأعمال غير قانونية بقدر ما هي غير مبررة، بصرف النظر عن مكان ارتكابها أو عن الجهة التي ترتكبها أو هوية من تستهدفهم. ولا يزال الإرهاب، الذي يضرب عشوائيا ويؤثر على جميع المجتمعات البشرية، يُشكّل تهديدا عالميا يجب التصدي له بواسطة النظام الأمني الجماعي للأمم المتحدة. وهو عامل مزعزع للاستقرار يهدد السلام والأمن الدوليين ويقوض جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ومما يؤسف له أن القارة الأفريقية، ولا سيما منطقة الساحل، كانت المنطقة الأكثر تضررا من الهجمات الإرهابية في السنوات الأخيرة.

5 - ومضى يقول إنه على الرغم من وجود إطار قانوني دولي يتألف من 19 صكا، وتنفيذ مجموعة متنوعة من مبادرات مكافحة الإرهاب، لم يتسن كبح جماح هذه الظاهرة. والواقع أن الإرهاب يتجلى في أشكال جديدة وأكثر تعقيدا تستخدم تكنولوجيات الاتصالات الحديثة كأدوات دعائية، ومن ثم يصعب منعها. وعلاوة على ذلك، استغلت الجماعات الإرهابية جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) لتوسيع نطاق نفوذها، مستهدفة الشباب الذين ينتمون إلى أوساط محرومة على وجه الخصوص. ولذلك يجب إيلاء اهتمام خاص للمخاطر التي تشكلها التكنولوجيات الجديدة والخطوات المتخذة لمعالجة نقص الموارد الذي جعل من الصعب على العديد من البلدان، ولا سيما البلدان النامية، كشف الأشكال الجديدة للإرهاب ومكافحتها.

6 - وأوضح أن العواقب الإنسانية للهجمات الإرهابية وخيمة بوجه خاص في البلدان النامية، ولا سيما في منطقة الساحل، حيث سُرد آلاف الأشخاص وازداد الفقر وانعدام الأمن الغذائي. ويوفر الجهل والفقر والإقصاء الاجتماعي بيئة ملائمة للتلقين والاستغلال من جانب الإرهابيين. ويجب معالجة هذه الأسباب الجذرية للإرهاب. وأشار في هذا الصدد إلى أن السنغال وضعت برامج للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للحد من عدم المساواة والفقر وبطالة الشباب، وبالتالي المساعدة على منع التطرف العنيف. وأضاف أن حكومته وضعت أيضا تدابير أمنية تنفيذية في ضوء الدروس المستفادة من الأحداث في جميع أنحاء العالم، وهي تشدد على الحاجة إلى تنسيق أعمال قوات الدفاع والأمن، وإعداد وتجهيز قوات التدخل الخاصة، وتنظيم تمارين محاكاة لاختبار الاستراتيجيات وتصحيحها، فضلا عن ضرورة قيام قوات الدفاع والأمن بتبادل المعلومات الاستخبارية في سياق مكافحة الإرهاب.

7 - وأكد أنه ينبغي للدول الأعضاء، بما يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي، أن تواصل تعزيز تعاونها القضائي بغية منع

باعتدال نهج أكثر شمولاً يأخذ في الاعتبار الأسباب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أدت إلى تغذية نزعة التطرف. ويجب أن تقتزن الجهود العسكرية بالضرورة بمبادرات مرنة في مجالي التنمية والحكومة الرشيدة. ويمكن الحد إلى حد كبير من تهديد الإرهاب، وقدرة الإرهابيين على تجنيد مقاتلين جدد، إذا ما استقادت الجهود الرامية إلى تعزيز تنمية بلدان الساحل من نفس التضامن والالتزام اللذين أديا إلى تطوير لقاح مضاد لكوفيد-19 في غضون عام واحد.

11 - ورأى أن عدم وجود تعريف قانوني متفق عليه عالمياً للإرهاب أثر سلباً على الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. ولذلك فإن وفده يؤيد التفاوض على اتفاقية شاملة تقدم تعريفاً متفقاً عليه للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

12 - السيدة لحميري (المغرب): قالت إن المغرب يدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. فالإرهاب هو أحد أكبر الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين وتقوض استقرار الدول وسيادتها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية. وأفادت بأن حكومتها تؤكد مجدداً التزامها بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. وتحقيقاً لهذه الغاية، اعتمدت نهجاً شاملاً يكفل احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وتعلق حكومتها، إدراكاً منها لأهمية الوقاية، أهمية خاصة على التعليم وعلى مشاركة المجتمع المدني في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب ومكوناتها الأمنية والاجتماعية - الاقتصادية والدينية.

13 - وأشارت إلى أن عام 2021 لم يصادف الذكرى السنوية العشرين للهجمات المأساوية التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر 2001 واتخاذ قرار مجلس الأمن 1373 (2001) فحسب، بل صادف أيضاً الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب والذكرى السنوية العاشرة لإنشاء المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي يشترك في رئاسته حالياً المغرب وكندا. وأعربت عن ترحيب وفد بلدها بالاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، الذي جددت خلاله الدول الأعضاء التزامها بالعمل الجماعي في مكافحة الإرهاب. كما أعربت عن تقديره الخاص للاهتمام الذي أولي للتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في أفريقيا. وأفادت بأن وجود الجماعات المسلحة والإرهابية في منطقة الساحل والصحراء الكبرى يُشكّل تهديداً متزايداً لدول المنطقة. وأعربت عن ترحيب المغرب بالتزام مكتب مكافحة الإرهاب بتعزيز جهوده ووجوده في أفريقيا، ولاحظت بارتياح افتتاح مكتبين برنامجيين في المغرب وكينيا. وأضافت أن مكتب برنامج مكافحة الإرهاب والتدريب

تمويل الإرهاب وضمان حرمان مرتكبي الأعمال الإرهابية من الملاذ الآمن ومحاكمتهم أو تسليمهم. ويجب أن تكون مكافحة الإرهاب جهداً عالمياً وموحداً.

8 - السيد إبراهيم سيدي (النيجر): قال إن حكومة بلده تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، حيثما ارتكب وأيا كانت دوافعه. وتابع قائلاً إنه ينبغي عدم ربط الإرهاب بأي عرق أو دين أو إثنية. ومن بين عدد من التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1373 (2001)، الذي اتخذ في أعقاب الهجمات الإرهابية المروعة التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر 2001، صدق النيجر على 14 صكاً عالمياً لمكافحة الإرهاب، وهو أيضاً طرف في عدة اتفاقات إقليمية وثنائية. وأفاد بأن حكومته أنشأت وحدة وطنية لتجهيز المعلومات المالية من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ووكالة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، ولجنة وطنية لجمع الأسلحة غير المشروعة ومراقبتها. واستناداً إلى النتائج الجيدة التي حققها برنامج مكافحة نزعة التطرف لدى مقاتلي بوكو حرام الإرهابيين الذي أطلق في جنوب شرق البلاد في عام 2017، سيتم افتتاح مركز ثانٍ لمكافحة نزعة التطرف في المستقبل القريب في منطقة تيلابيري، على الحدود مع بوركينا فاسو ومالي.

9 - وأشار إلى أن تقدماً كبيراً قد أحرز في مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي في السنوات العشرين التي انقضت منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن 1373 (2001). ومع ذلك، لا يزال الإرهابيون يتسببون في الأذى ولا تزال هناك تحديات عديدة، لا سيما في أفريقيا، التي أصبحت، في أعقاب الهزيمة العسكرية لداعش في العراق وسوريا، مركزاً لأكثر الأنشطة الإرهابية دموية. ومنذ عام 2019، وقع أكثر من ثلثي الهجمات الإرهابية التي ارتكبها مقاتلو داعش على الصعيد العالمي في أفريقيا، ومعظمها في منطقتي الساحل وحوض بحيرة تشاد، حيث كانت الجماعات الإرهابية المحلية المرتبطة بتنظيمي القاعدة وداعش تستفيد من ضعف أنظمة الدفاع، وسهولة اختراق الحدود، وعدم الاستقرار السياسي. وفي مواجهة التهديد المتزايد، وحدت دول الساحل وحوض بحيرة تشاد جهودها، وشكلت القوة المشتركة المتعددة الجنسيات والقوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل لحماية حوض بحيرة تشاد ومنطقة الحدود الثلاثة بين مالي والنيجر وبوركينا فاسو. وقال إن حكومته ترحب بنجاح هذه القوات المشتركة وتشكر الشركاء الذين قدموا الدعم لتعزيز قدراتها التشغيلية والاستخباراتية.

10 - وأردف قائلاً إن هزيمة الإرهاب والتطرف العنيف تقتضي اليوم أكثر من أي وقت مضى أن تقوم الدول والمؤسسات الدولية

الإرهابيين للتكنولوجيات الجديدة. وفي الوقت نفسه، تحوّرت البنى الأيديولوجية غير المبررة التي تستخدمها الجماعات الإرهابية، مما أدى إلى عودة ظهور التطرف القائم على الكراهية والسرديات المخالفة لقيم الأمم المتحدة ومبادئها. وتبين تجربة البلدان التي عانت من الهجمات الإرهابية ضرورة العمل معاً لمكافحة آفة الإرهاب. وأكد أن هناك ضرورة أكثر من أي وقت مضى للتعاون الدولي وللتدابير المتعددة الأطراف القائمة على توافق الآراء. كما أظهر الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أنه من الممكن المضي قدماً، شيئاً فشيئاً، نحو مزيد من التفاهم والمواقف المشتركة.

17 - وتابع قائلاً إنه يجب تعزيز القدرات التشغيلية لقوات الأمن التابعة للدول، ويجب أيضاً اتخاذ إجراءات حاسمة لوقف نمو الحركات المتطرفة العنيفة التي يمكن أن تقضي إلى الإرهاب. وجهود مكافحة الإرهاب يجب أن يشارك فيها المجتمع بأسره، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني. وشدد على وجوب أن يكون احترام القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، في صميم الجهود الرامية إلى كبح جماح الإرهاب، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال. وأكد أنه لا توجد طرق مختصرة في مكافحة الإرهاب، وأن أي انتهاكات للحقوق ستؤدي إلى نتائج عكسية على المدى الطويل.

18 - وأضاف أن ضحايا الإرهاب يمثلون أولوية بالنسبة لإسبانيا. ويجب أن يحصلوا على جبر كامل للضرر اللاحق بهم، ويدعو وفد بلده في هذا الصدد المجتمع الدولي إلى مواصلة العمل على وضع تدابير للحماية القانونية الدولية صوناً لحقوق الضحايا. ومن الأهمية بمكان أيضاً زيادة تسليط الضوء على ضحايا الإرهاب وتمكينهم من إسماع صوتهم، لا سيما أن بوسعهم الاضطلاع بدور هام في التصدي لسرديات الجماعات الإرهابية. وذكر أن إسبانيا افتتحت مؤخراً مركزاً تنكاريًا لتوجيه مزيد من الاهتمام إلى التجارب المأساوية لضحايا الإرهاب ومواصلة إحياء ذكراهم. وأكد أن حكومته تشارك بنشاط في تنظيم المؤتمر العالمي لضحايا الإرهاب، المقرر عقده في عام 2022، وستواصل العمل على النهوض بمبادرات مجموعة أصدقاء ضحايا الإرهاب.

19 - وقال إن إسبانيا تود أخيراً أن تؤكد من جديد التزامها بمنع تمويل الإرهاب ومعالجة حالة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وأعرب عن تقدير إسبانيا لعمل كيانات الأمم المتحدة المنخرطة في مكافحة الإرهاب، ولا سيما مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

في أفريقيا، الذي يوجد مقره في الرباط، سيعمل على وضع وتنفيذ برامج موجهة للبلدان الأفريقية، مع التركيز على بناء القدرات وتنمية المهارات في مجال مكافحة الإرهاب.

14 - وقالت إن جائحة كوفيد-19 قد زادت من تعرض المجتمعات لخطر الإرهاب القائم على شبكة الإنترنت. وقد وسعت تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، إلى حد كبير من نطاق وصول الجماعات الإرهابية، مما مكنها من تعزيز روابطها مع المنظمات الإجرامية، وتجديد أعضاء جدد، ونشر دعايتها المتطرفة وخطابها المفعم بالكراهية. ويجب أن تكون التدابير الخطيرة لعودة المقاتلين الإرهابيين الأجانب وإعادة توطينهم - بما في ذلك إمكانية إلهامهم وتوجيههم وتنفيذهم لهجمات إرهابية، ومساهمتهم في إنشاء جماعات إرهابية جديدة أو انضمامهم إلى الجماعات القائمة، وقيامهم بتجنيد أعضاء جدد - في صميم الاستجابة العالمية لمكافحة الإرهاب.

15 - وأكدت أن حكومتها مقتنعة بأن جهود مكافحة الإرهاب يجب أن يُصطلح بها بصورة جماعية، من خلال التزام إنساني يتجاوز الحدود والأديان والحضارات، ويدعمه التعاون الثلاثي والتعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون في ما بين بلدان الجنوب. وأعربت عن التزام المغرب التزاماً كاملاً بتعزيز التعاون الأمني في مجال مكافحة الإرهاب مع جميع شركائه. وتحقيقاً لهذه الغاية، شارك المغرب في الجهود الإقليمية والعالمية الرامية إلى تعزيز الممارسات الجيدة في مكافحة الإرهاب. وأدى تبادل المعلومات والخبرات مع البلدان الشريكة إلى تفكيك عدة خلايا إرهابية. وأفادت بأن استراتيجية المغرب الوطنية لمكافحة الإرهاب تركز تركيزاً خاصاً على تعزيز الحوار بين الثقافات والأديان والانفتاح والتسامح كوسيلة لمنع الإرهاب والتطرف العنيف. وأضافت أن حكومة بلدها عززت هيكلاً للأمن الوطني، مع الحفاظ على بعد اجتماعي يهدف إلى إعادة تأهيل الأشخاص المدانين بارتكاب أعمال إرهابية أو بمحاولة ارتكابها. وفي عام 2015، أنشأت الحكومة المكتب المركزي للتحقيقات القضائية، المسؤول عن التعامل مع قضايا الإرهاب. وفي المجال القانوني، تمت مواءمة القوانين المحلية مع الالتزامات الدولية من أجل إنشاء إطار قانوني فعال لمكافحة الإرهاب مع العمل في الوقت نفسه على ضمان احترام حقوق الإنسان.

16 - السيد سانتوس مارافير (إسبانيا): قال إنه بعد مرور 20 عاماً على الهجمات الإرهابية التي وقعت في نيويورك في 11 أيلول/سبتمبر 2001، لا يزال الإرهاب يشكل أحد أهم التهديدات التي تواجهها الدول. وتظهر أشكال جديدة من الإرهاب مع استخدام

23 - وأضافت أنه من الواضح أن الإرهاب لا يمكن هزيمه حصرا من خلال التدابير القمعية. وهناك حاجة إلى استراتيجية سياسية متماسكة تعالج الأسباب الجذرية للإرهاب. وينصب تركيز حكومتها على تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الإنمائية الموجهة نحو مكافحة الاستبعاد والتمييز والظلم الاجتماعي، فضلا عن تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والحوكمة الرشيدة والتعايش السلمي، بوصفها أدوات فعالة لمكافحة الإرهاب والتصدي للتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. وأشارت إلى أن الجزائر أقامت تعاوناً ثنائياً قوياً مع البلدان المجاورة في المجالات الرئيسية المتصلة بمكافحة الإرهاب. وفي منطقة الساحل، تعمل الجزائر على تعزيز التنسيق والتعاون، بما في ذلك التعاون الأمني، من خلال تعزيز تدابير مراقبة الحدود، وتوفير التدريب والمعدات، وتبادل المعلومات الاستخبارية. ويشارك البلد أيضا في مختلف المبادرات الأمنية المضطلع بها داخل الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك المنظمة الأفريقية للتعاون بين أجهزة الشرطة (الأفريبول)، ويعمل عن كثب مع جهات فاعلة أخرى، مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، كجزء من جهوده العالمية لمكافحة الإرهاب.

24 - السيد بورتوريال برانداو (الجمهورية الدومينيكية): قال إن حكومته تكرر إدانتها للإرهاب والتطرف العنيف بجميع أشكالهما ومظاهريهما. وهي لا تزال ملتزمة بمكافحة الإرهاب، داخل الأمم المتحدة وخارجها على السواء، كما يتضح من حقيقة أن الجمهورية الدومينيكية تتأخر منذ عام 2020 لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية. وعلى الصعيد الوطني، أنشئت لجنة لمكافحة الإرهاب ومديرية لمكافحة الإرهاب بهدف منع الأعمال الإرهابية، ومقاضاة ومعاينة مرتكبي هذه الأعمال، ووضع سياسات حكومية لمكافحة الإرهاب. ويعمل مركز وطني لمكافحة الإرهاب على منع تمويل الإرهاب. وتحافظ مختلف الكيانات الوطنية لمكافحة الإرهاب على اتصال فعال مع نظيراتها في البلدان الأخرى.

25 - وتابع قائلاً إن الجمهورية الدومينيكية، بوصفها طرفا في معاهدات واتفاقيات دولية مختلفة متعلقة بالإرهاب، تؤكد من جديد التزامها بمكافحة الإرهاب، في امتثال صارم لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وأعرب عن ترحيب الجمهورية الدومينيكية باتخاذ الجمعية العامة قرارها 291/75 بشأن الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وعن تقديرها للجهود التي

20 - السيدة إيغيل (الجزائر): قالت إن الجزائر تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه ومكان ارتكابه ووقت ارتكابه وهوية مرتكبيه. وأشارت إلى أن خطر الإرهاب أخذ في الازدياد، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19، التي أضفت جانبا إضافيا من التعقيد على هذه الظاهرة. ويجب أن تستجيب الأمم المتحدة وفرادى الدول الأعضاء بتكثيف الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وتظل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أداة حاسمة للتصدي للإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. وقد أتاح الاستعراض السابع للاستراتيجية فرصة هامة للدول الأعضاء لتجديد عزمها الجماعي على مكافحة الإرهاب. ويظل من المهم تعزيز التعاون على الأصعدة الثنائية والإقليمية والدولية وتقوية القدرات وتبادل أفضل الممارسات والخبرات في مجال مكافحة الإرهاب.

21 - وأعربت عن سرور وفد بلدها لأن الجمعية العامة أكدت مجدداً، في الاستعراض السابع، على ضرورة التقيد بقواعد القانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن المسؤولية الرئيسية للدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية. ويقدر وفد بلدها أيضا ما ورد من إشارات إلى جائحة كوفيد-19؛ وتمويل الإرهاب؛ والصلة بين الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة؛ وإساءة استخدام الجماعات الإرهابية للتكنولوجيا الجديدة؛ والتهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب؛ وتزايد خطاب الكراهية وكره الأجانب والعنصرية وكراهية الإسلام وزيادة الهجمات على الممتلكات الثقافية والمواقع الدينية؛ وبُعد حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب. وأكدت أن الجزائر تواصل دعم دور مكتب مكافحة الإرهاب في تنفيذ الاستراتيجية وبناء قدرات الدول الأعضاء بناء على طلبها، فضلا عن دوره التنسيق في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

22 - ومضت تقول إنه ينبغي زيادة تعزيز الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، لأن آفة الإرهاب المدمرة لا تزال تتزايد. ويمكن تحقيق ذلك جزئيا عن طريق النهوض بعمل الجمعية العامة، من خلال اللجنة السادسة، نحو وضع الصيغة النهائية لاتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. ويشدد وفد بلدها على ضرورة الاتفاق على تعريف دقيق للإرهاب، يتماشى مع الميثاق والقانون الدولي، وتجنب أي خلط بين أعمال الإرهاب والكفاح المشروع للشعوب الرازحة تحت الاحتلال الاستعماري أو الأجنبي من أجل تقرير المصير والتحرير الوطني. وسيرحب وفدها بعقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة من أجل حل المسائل المعقدة المتبقية والتوصل إلى توافق في الآراء.

30 - السيد منصور (المراقب عن دولة فلسطين): قال إن التاريخ يعلمنا أن الدول، ولا سيما الدول الاستعمارية، كثيرا ما تنتزع بالإرهاب لتبرير اضطهادها للشعوب التي تسعى إلى تحقيق حقها المشروع في التحرير الوطني وتقرير المصير، وهو حق مكرس في القانون الطبيعي والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وقد وُصف قادة مثل نيلسون مانديلا بأنهم إرهابيون من قبل الطغاة الذين يحاولون نزع الشرعية عن نضالهم. وأضاف أن التاريخ يعلمنا أيضا أن البلدان تنتزع بمكافحة الإرهاب للالتفاف على القواعد الأساسية للقانون الدولي أو خرقها. ولن تكون دولة فلسطين أبدا متواطئة في مثل هذه المساعي وهي تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره إدانة قاطعة، أينما ارتكب وأيما كان مرتكبه والجهات المستهدفة به، بما في ذلك في الحالات التي تشارك فيها الدول بشكل مباشر أو غير مباشر. وقد أبرمت مكررات تقاهم مع أكثر من 80 دولة وتتعاون تعاوننا كاملا مع الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب.

31 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وبتخاذ قرار الجمعية العامة 2917/75؛ ويشدد وفد بلده أيضاً على أهمية إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وأعرب عن افتخار دولة فلسطين بالانتماء إلى مجموعة أصدقاء ضحايا الإرهاب، وعن تطلعها إلى انعقاد المؤتمر العالمي الأول لضحايا الإرهاب.

32 - واستطرد قائلاً إنه على الرغم من تعهد الدول بعدم ربط الإرهاب بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة إثنية، فإن مثل هذا الربط لا يزال يتم لأغراض سياسية وانتخابية، الأمر الذي يؤدي إلى توليد الكراهية وتقائم التمييز ومشاعر الاستياء وتقويض مكافحة الإرهاب. ويُنظر إلى فئات معينة من الناس باعتبارها مشبوهة، بينما تُسبغ البراءة على آخرين لمجرد انتمائهم إلى دين معين أو بسبب لون بشرتهم. وأكد أن الإرهاب هو الإرهاب، بغض النظر عن دين الضحية أو الجاني أو جنسيته أو ثقافته أو لونه. ومن أجل تعزيز الأمل وتجنب تأجيج الكراهية، من الضروري التمسك بالقانون الدولي وحقوق الإنسان؛ واحترام الحقوق الوطنية والجماعية والفردية؛ ومكافحة العنصرية والتمييز؛ والقضاء على الفقر؛ وتعزيز التنمية المستدامة. واختتم مؤكداً أن أولئك الذين يتشاطرون الاعتقاد الأساسي بأن للجميع الحق في الحرية والكرامة والأمن على قدم المساواة هم وحدهم الذين يمكنهم أن يعتبروا أنفسهم بحق شركاء في مكافحة الإرهاب.

33 - رئيس الأساقفة كاسيا (المراقب عن الكرسي الرسولي): قال إن الإرهاب يُشكّل إهانة لمبادئ حقوق الإنسان الأساسية وكرامة

بذلها الميسران المشاركون في قيادة الاستعراض، على الرغم من جائحة كوفيد-19.

26 - السيد دومينغوس (موزامبيق): قال إن الإرهاب يمثل تحدياً خطيراً للسلام والأمن الدوليين. وقد تسبب في خسائر في الأرواح البشرية وتدمير الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في أفريقيا والشرق الأوسط. وأفاد بأن موزامبيق تنضم إلى الدول الأخرى في إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وتعرب عن تضامنها مع ضحايا الإرهاب الأبرياء. وبغية منع الإرهاب ومكافحته والقضاء عليه، يجب على الدول أن تتصرف بطريقة منسقة، وأن تنفذ تدابير استراتيجية تستند إلى الصكوك الدولية مثل ميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات الدولية ذات الصلة.

27 - وأعرب عن ترحيب موزامبيق بنتائج الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وهي أداة عالمية هامة لتعزيز الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب. وقال إن حكومته ترى أن من الضروري اعتماد تدابير فعالة لمراقبة مصادر تمويل الإرهاب، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالموارد المعدنية. وقد اعتمدت إطاراً قانونياً يجرم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتجار بالمخدرات والجريمة الإلكترونية وغيرها من الجرائم ذات الصلة.

28 - وأكد أن موزامبيق هي حالياً ضحية للإرهاب. وبينما لا تزال الدوافع غير واضحة، فإن الإرهابيين في بلده يختطفون الأطفال والشباب والنساء، ويقتلون الأبرياء، ويدمرمون الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية، ويعرقلون المشاريع الإنمائية. وأشار إلى أن النشاط الإرهابي تسبب في مقتل أكثر من 2 000 شخص وتشريد أكثر من 807 000 شخص في كابو دلغادو والمقاطعات المحيطة بها. ولمعالجة هذه الظاهرة، تتبع حكومته نهجاً ثنائية ومتعددة الأطراف تشمل التدريب على مكافحة الإرهاب ودعم جمع المعلومات الاستخباراتية التشغيلية. وهي ترى أن مكافحة الإرهاب لا تقتصر على الجوانب الأمنية، ولذلك اعتمدت استراتيجية للاستجابة تشمل التنمية الاقتصادية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل، ودعم إعادة بناء الهياكل الأساسية المدمرة، وتقديم المساعدة الاجتماعية للأسر المتضررة، وإيجاد فرص عمل في المقاطعات الشمالية.

29 - واختتم قائلاً إن موزامبيق تدعم جهود المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب الدولي، وهي مفتحة على التعلم من البلدان الأخرى وتبادل خبراتها معها. ومن المهم أن تضع الأمم المتحدة إطاراً قانونياً دولياً يعكس توافقاً في الآراء بين الدول الأعضاء بشأن تصور الإرهاب وتعريفه.

أيضا المبدأ الأساسي للإنسانية. وتدين اللجنة الدولية للصليب الأحمر أعمال الإرهاب، سواء ارتكبت في سياق النزاع المسلح أم خارجه وبصرف النظر عن مرتكبيها. وفي حين أنه من المشروع والضروري أن تتخذ الدول إجراءات لضمان أمنها، فإن تدابير مكافحة الإرهاب يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على العمل الإنساني عندما تحظر توفير الموارد الاقتصادية بصورة مباشرة وغير مباشرة للكيانات والأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة أو ترى في الأنشطة الإنسانية المأذون بها بموجب القانون الدولي الإنساني شكلاً من أشكال الدعم المحظور. وقد يكون لهذه التدابير عواقب غير مقصودة، مثل إعاقة المنظمات الإنسانية المحايدة مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن رعاية الجرحى أو المساعدة في تطعيم السكان ضد كوفيد-19. وعندما تُحظر تماماً مختلف أشكال الاتصال بالأشخاص والجماعات المدرجة أسماؤهم في القائمة، فإنه قد يحدث أن تُمنع اللجنة الدولية للصليب الأحمر حتى من الاضطلاع بالأنشطة الإنسانية التي تنص عليها اتفاقيات جنيف والقانون الدولي الإنساني، مثل زيارة الأشخاص المحتجزين أو لم شمل الأشخاص المفقودين بأسرهم.

37 - ومضى يقول إن الجمعية العامة أقرت، في القرار 291/75 بشأن الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، بالآثار السلبية المحتملة لتدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني المحايد، وحثت الدول على كفالة ألا تؤدي جهودها لمكافحة الإرهاب إلى عرقلة هذا العمل. وفي السنوات الأخيرة، اتخذت الدول الأعضاء والتجمعات الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي تدابير لتحسين حماية المنظمات الإنسانية من العواقب غير المرغوب فيها لتدابير مكافحة الإرهاب. وتقوم الدول حالياً باستعراض القوانين المحلية والنظم الإقليمية والدولية التي تنطبق على أفغانستان للسماح بمواصلة الجهود الإنسانية هناك.

38 - وأكد أنه ينبغي أن تواصل قرارات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التأكيد على أن جميع تدابير مكافحة الإرهاب يجب أن تمتثل للقانون الدولي الإنساني. وينبغي أن تُدرج في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة المتعلقة بمكافحة الإرهاب الصياغة المستندة إلى البروتوكول الإضافي الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول)، الذي يقتضي من الدول الملزمة بالبروتوكول السماح بالإغاثة الإنسانية السريعة دون عراقيل وتيسيرها. وينبغي توعية المشاركين في صياغة وتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب

الإنسان وقيمه المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة. فهو يعوق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن القانون الدولي، ويقوض التقدم الاجتماعي، ويبطئ الجهود الرامية إلى تحسين مستويات المعيشة. وللإرهاب عواقب وخيمة قصيرة الأجل وآثار طويلة الأجل مزعزعة للاستقرار على الناس والمجتمعات المحلية ويجب إدانته. ولا يمكن تبريره أو التغاضي عنه مطلقاً لأي سبب من الأسباب، إيديولوجياً كان أو سياسياً أو فلسفياً أو عرقياً أو إثنياً أو دينياً. وأكد أن الأعمال الإرهابية تتعارض بالفعل تعارضاً تاماً مع الدين الأصيل.

34 - وتابع قائلاً إنه يجب تنفيذ جميع التدابير الرامية إلى مكافحة الإرهاب الدولي والقضاء عليه مع احترام سيادة القانون والقانون الدولي الإنساني. والإخفاق في الالتزام بسيادة القانون لن يؤدي إلا إلى تشجيع المزيد من التطرف. ويجب ألا تحول تدابير مكافحة الإرهاب دون إيصال المعونة الإنسانية المشروعة. ولئن كان هناك قلق مشروع بشأن ضرورة عدم وقوع المعونة الإنسانية في أيدي الإرهابيين، فمن الأهمية بمكان عدم الحد من قدرة المنظمات الخيرية والإنسانية على تقديم المعونة إلى الفئات الضعيفة والأشخاص الضعفاء، بما في ذلك الإغاثة الطارئة للاجئين والمشردين والخدمات الطبية للجرحى. والواقع أن الأنشطة الإنسانية المشروعة، بما فيها الأنشطة التي تقوم بها المنظمات ذات الدوافع الدينية، تسهم في منع الإرهاب.

35 - وأردف قائلاً إن هناك حاجة إلى نهج متعدد الأطراف يشمل المجتمع بأسره من أجل مكافحة التهديد العالمي الذي يشكله الإرهاب. وينبغي في هذا الصدد عدم التقليل من أهمية مختلف اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ويجب أن تشمل جهود مكافحة الإرهاب أيضاً تحليلاً لكل من الأسباب الجذرية للإرهاب وعواقبه القصيرة الأجل والطويلة الأجل بغية تيسير اتخاذ تدابير موجهة نحو تحقيق النتائج. وقال إن النهوض بجهود الحد من الفقر، وتعزيز عمل المجتمعات المحلية والبرامج الجارية على مستوى القواعد الشعبية، والعمل مع الزعماء الدينيين والمنظمات الدينية، ودعم المؤسسات التعليمية، هي كلها أمور أساسية لمنع الإرهاب ومكافحته. وفي سياق جائحة كوفيد-19، من المهم أيضاً ضمان ألا يؤدي توجيه الموارد لسد احتياجات الصحة العامة إلى تقليل جهود مكافحة الإرهاب عن غير قصد. وأعرب عن ترحيب الكرسي الرسولي بالجهود الدولية المبذولة لمنع الإرهاب في عام 2021، على الرغم من الجائحة، وعن استعداده لدعم المزيد من الجهود.

36 - السيد هارلاند (المراقب عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر): قال إن الإرهاب لا ينتهك القانون الدولي الإنساني فحسب، بل ينفي

والاعتراف بالمسؤولية الرئيسية للدول عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتطهير العرقي وجرائم الحرب. وسلط الأمين العام الضوء، في تقريره، على التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك في سياق العدالة الانتقالية ومنع نشوب النزاعات وبناء السلام.

42 - ورأى أن المجتمع الدولي يقف على مفترق طرق بين طريقه الحالي المحفوف بالمخاطر وطريق من شأنه أن يقوده إلى مستقبل أكثر إشراقاً. وأشار إلى أن الأمين العام سلم في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982) بالأهمية المحورية لسيادة القانون وحقوق الإنسان في حل أكبر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي، وشدد على أهمية تجديد العقد الاجتماعي بوضع الناس في صميم نظم الحوكمة والعدالة، ومعالجة دوافع عدم المساواة، وبناء الثقة بكفالة شفافية المؤسسات واستجابتها لاحتياجات الناس. وقدم الأمين العام أيضاً عدداً من الاقتراحات بشأن كيفية التصدي للفساد وأسبابه وكيفية مكافحة التمويل غير المشروع. وعلى الصعيد الدولي، شدد على أهمية التضامن الدولي والدور الفريد للهيئات الحكومية الدولية والنظام المتعدد الأطراف في حل قضايا السلام والأمن وتسوية المنازعات. ولكي يصبح النظام المتعدد الأطراف أكثر ترابطاً وشمولاً وأكثر فعالية، من الضروري للغاية أن تواصل الأمم المتحدة دعمها لتعزيز الصكوك والقواعد والمعايير الدولية.

43 - وتابع قائلاً إن إعادة البناء بعد جائحة كوفيد-19 تتيح فرصة لتحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة الذي يتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية. ويجب التفكير في الكيفية التي يمكن بها لجميع شرائح المجتمع النهوض بسيادة القانون، ولا سيما عند التشكيك في مبادئه الأساسية. ودعا الأمين العام، في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة"، إلى إيجاد رؤية جديدة على نطاق المنظومة لمشاركة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون، تلتزم مشاركة الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين بشكل وثيق في وضع خطة لسيادة القانون تكون أكثر انساقاً مع احتياجات الناس اليومية ويمكنها الاستجابة بفعالية للأزمات والتحديات في المستقبل. واختتم بقوله إن الأمين العام اقترح، إزاء هذه الخلفية، أن يكون الموضوع الفرعي المحتمل للدورة المقبلة للجنة هو "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطتنا المشتركة".

بعواقبها غير المقصودة المحتملة، كما ينبغي أن تتضمن قرارات الأمم المتحدة والقوانين المحلية المتعلقة بالإرهاب أحكاماً تنص تحديداً على عدم انطباق الجزاءات وغيرها من القيود على الأنشطة الإنسانية البحتة التي تضطلع بها جهات فاعلة إنسانية محايدة. وينبغي أن تتضمن قرارات مكافحة الإرهاب في المستقبل إعفاءات إنسانية موحدة تُصاغ بعناية وأن تُلزم الدول باعتماد تدابير ملموسة وعملية لضمان السماح للمنظمات الإنسانية المحايدة بحماية السكان المحتاجين ومساعدتهم.

البند 85 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (A/76/235)

39 - السيد تورك (الأمين العام المساعد للتنسيق الاستراتيجي بالمكتب التنفيذي للأمين العام): عرض تقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/76/235)، فقال إن المنظمة، خلال الأشهر الـ 12 الماضية، ساعدت في تعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان في مجال منع الإرهاب ومكافحته، وقدمت الدعم لوضع الدساتير وسعت إلى كفالة المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة. وواصلت المنظمة أيضاً تشجيع تدوين الصكوك والقواعد والمعايير الدولية وتطويرها من خلال برامج التدريب وأنشطة بناء القدرات وتوفير الموارد للدول الأعضاء. وسلط الأمين العام الضوء، في تقريره، على مساهمات المحاكم والهيئات القضائية الدولية والمختلطة وغيرها من آليات المساءلة الدولية، وقدم أمثلة على الكيفية التي ساهمت بها المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة في حماية الحق في احترام الإجراءات القانونية الواجبة وفي إمكانية اللجوء إلى القضاء في سياق جائحة كوفيد-19.

40 - وأضاف قائلاً إن سيادة القانون، مع ذلك، لا تزال تواجه تهديدات، من بينها تسييس المؤسسات القضائية، والتهديدات التي يتعرض لها استقلال تلك المؤسسات، وتقلص الحيز المدني. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أدت التفاوتات الهيكلية العميقة التي كشفتها الجائحة إلى زيادة تآكل الثقة في المؤسسات العامة، ولا سيما بين الشباب. وتستلزم المطالبات المتزايدة بالعدالة والتغيير المنهجي إيلاء اهتمام عاجل لأزمة المناخ، وحقوق الأجيال المقبلة، والإجحاف الجنساني والعرقي، والمساءلة عن الجرائم الفظيعة، والحد من الفساد المستشري، وحوكمة الفضاء الرقمي والتكنولوجيات الجديدة.

41 - واستطرد بقوله إن تعزيز سيادة القانون ينطوي على احترام قواعد القانون الدولي، بما فيها القواعد التي تحكم استخدام القوة،

بموجب القانون الدولي. وتدعو الحركة الجمعية العامة ومجلس الأمن إلى أن يُعَمِّلَا حقهما بموجب المادة 96 من الميثاق، حسب الاقتضاء، في طلب فتاوى بشأن مسائل قانونية من محكمة العدل الدولية.

49 - وأشار إلى أن الحركة تحيط علماً بالاقترح الذي قدمه الأمين العام، في تقريره (A/76/235)، ومفاده أن اللجنة قد ترغب في النظر في "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطتنا المشتركة" كموضوع فرعي للدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة. وكما اعترفت الدول الأعضاء في الإعلان الصادر بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، الوارد في قرار الجمعية العامة 1/75، فلا بد أن تكون الشعوب هي محور كل الجهود الرامية إلى إرساء سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وإلى النهوض بالخطوة المشتركة المبينة في هذا الإعلان. وتتسم حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية بالتربط فيما بينها ويعزز بعضها بعضاً، وينبغي لجميع الدول أن تقي بالتزاماتها بتعزيز الاحترام العالمي لكل حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها.

50 - واسترسل قائلاً إن الحركة لا تزال تشعر بالقلق إزاء تطبيق التدابير الانفرادية التي تؤثر تأثيراً سلبياً على سيادة القانون الدولي وكذلك على العلاقات الدولية. فليس لأي دولة أو مجموعة من الدول سلطة حرمان دول أخرى من حقوقها القانونية لاعتبارات سياسية. ولا غنى عن التعاون والتنسيق الوثيقين بين جميع الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة إذا أُريد للمنظمة أن تحتفظ بأهميتها وبقدرتها على مواجهة التهديدات والتحديات. ولا تزال الحركة تشعر بالقلق إزاء استمرار مجلس الأمن في التعدي على المهام والسلطات المنوطة بالجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وينبغي للجمعية العامة أن تؤدي دوراً قيادياً في تعزيز وتنسيق الجهود الرامية إلى ترسيخ سيادة القانون.

51 - ورأى أن المجتمع الدولي ينبغي ألا يحل محل السلطات الوطنية في أداء مهمتها المتمثلة في إرساء سيادة القانون أو تعزيزها على الصعيد الوطني، باستثناء تقديم الدعم اللازم لها بناء على طلبها. فتولي مسؤولية أنشطة سيادة القانون على الصعيد الوطني له أهميته، شأنه شأن تعزيز قدرات هذه الدول على الوفاء بالتزاماتها الدولية بوسائل منها تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات. غير أن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ينبغي أن تقدم هذه المساعدة بناء على طلب الحكومات فقط ودون تجاوز حدود الولاية المنوطة بكل منها. وينبغي

44 - السيد غربانبور نجف آبادي (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم باسم بلدان حركة عدم الانحياز، فقال إن احترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ضروري للغاية بالنسبة للسلام والأمن الدوليين وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ومن الأهمية بمكان المحافظة على التوازن بين البعدين الوطني والدولي لسيادة القانون. ولا تزال الحركة ترى أن البعد الدولي يحتاج من الأمم المتحدة إلى مزيد من الاهتمام.

45 - وأضاف قائلاً إن الجهود الرامية إلى تعزيز العلاقات الدولية على أساس سيادة القانون ينبغي أن تسترشد بمبدأ المساواة في السيادة بين الدول، وهو ما يعني أن جميع الدول ينبغي أن تتاح لها الفرصة على قدم المساواة للمشاركة في عمليات وضع القوانين على الصعيد الدولي، وينبغي أن تمثل للالتزامات بموجب المعاهدات والقانون الدولي العرفي. ولا بد من تجنب التطبيق الانتقائي للقانون الدولي، كما يجب احترام الحقوق المشروعة والقانونية المقررة للدول. ويمثل حظر التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية الركنين الأساسيين لسيادة القانون على الصعيد الدولي. ولذلك فإن من الضروري للغاية أن تظل الدول الأعضاء ملتزمة بنظام قائم على القواعد في إدارة علاقات كل منها مع الدول الأعضاء الأخرى.

46 - واستطرد بقوله إن الدول الأعضاء في الحركة شاركت بنشاط في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد التي عقدت في حزيران/يونيه 2021. ويتسم الإعلان السياسي الذي اعتُمد في تلك الدورة بأنه عملي المنحى وبأنه يعكس استجابة دولية فعالة وواضحة للفساد.

47 - وتابع قائلاً إنه لا غنى عن مبادئ القانون الدولي وقواعده في الحفاظ على سيادة القانون وتعزيزها على الصعيد الدولي. ولذلك، ينبغي للدول الأعضاء أن تجدد تعهداتها بدعم مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والمحافظة عليها وتعزيزها. وتدرك الحركة الأخطار والتهديدات الجسيمة التي تشكلها الإجراءات والتدابير التي تسعى إلى تقويض القانون الدولي والصكوك القانونية الدولية، وتشجع بقوة الدول الأعضاء على تحديد واتخاذ تدابير تساهم في تحقيق السلام والازدهار وفي إقامة نظام عالمي عادل ومنصف يستند إلى الميثاق وإلى القانون الدولي.

48 - وأردف بقوله إن الحركة تشجع الدول أيضاً على تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، باستخدام الآليات والأدوات المنشأة

الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للنهوض بسيادة القانون في سياق جائحة كوفيد-19، ولا سيما مساعدتها للدول الأعضاء في مجال منع الفساد، والتأهب في السجون، والمساواة في إمكانية اللجوء إلى القضاء، والتدابير الرامية إلى إنهاء العنف الجنساني والعنف ضد الأطفال.

56 - وأعربت عن قلق المجموعة إزاء التدخل القضائي في المسائل القضائية وإجراءات المحاكم في البلدان النامية، وهو تدخل يتعارض مع سيادة القانون، ويعوق المساعي الرامية إلى تعزيز سيادة القانون بفعالية، ويجب التصدي له من أجل حماية المؤسسات الديمقراطية في هذه البلدان. وأعربت عن قلق المجموعة أيضا إزاء الآثار السياسية والاجتماعية-الاقتصادية الناجمة عن الجائحة، التي يمكن أن تؤدي إلى تفاقم العوامل الجذرية وتعرض المزيد من الناس للتطرف والتجنيد من جانب الجماعات الإرهابية. ولذلك، ينبغي أن تركز جهود التعافي من الجائحة على إنشاء مجتمعات مستدامة وشاملة للجميع وقادرة على الصمود، تقوم على إعمال حقوق الإنسان. ولا تزال الجائحة تعوق سير نظم العدالة بفعالية في أجزاء كثيرة من العالم. ولذلك يسرّ المجموعة أن تلاحظ أن عدة دول، منها بعض دولها الأعضاء، تستخدم التكنولوجيا للتخفيف من أثر الجائحة على نظم العدالة فيها، بتنفيذ إجراءات الدعاوى عن بُعد، على سبيل المثال. وسيكون من المفيد مواصلة بناء القدرات في مجال استخدام التكنولوجيا لتعزيز نظم العدالة.

57 - وأضافت قائلة إن من الجدير بالثناء أيضا أن عددا من البلدان قد اتخذ خطوات للحد من اكتظاظ السجون، تتضمن تدابير وقائية من قبيل الإفراج عن السجناء، وأن آليات الأمم المتحدة والجهات الوطنية النظرية لها تضطلع بتحليل الممارسات الجيدة والأدوات الرامية إلى تحسين الأوضاع في السجون وإمكانية اللجوء إلى القضاء، من أجل استخدامها بعد انحسار الجائحة. وينبغي أيضا أن تُدرّس أفضل الممارسات الأخرى التي تبلورت خلال الجائحة وأن يجري تبادلها كذلك.

58 - وأردفت بقولها إن الدول الأعضاء تبادلت، خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد، الخبرات الوطنية وأفضل الممارسات بشأن النهج الجديدة والمبتكرة لمكافحة الفساد. وتجسد الوثيقة الختامية، التي تتسم بأنها موجزة ومركزة وعملية المنحى، الالتزام السياسي المتجدد للدول الأعضاء بصياغة استجابات جماعية ملائمة لمواجهة الفساد. وفي هذا السياق، تكرر المجموعة تأكيد التزامها بمكافحة الفساد وتعزيز الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، وتشدد كذلك على أن الجهود المنسقة والمتكاملة ضرورية للغاية للتصدي للفساد بجميع أشكاله ومظاهره.

أن تؤخذ في الاعتبار أعراف كل بلد وسماته السياسية والاجتماعية والاقتصادية كما ينبغي تجنب فرض نماذج مقرر سلفا.

52 - وتابع قائلا إنه ينبغي إنشاء آليات مناسبة لتمكين الدول الأعضاء من مواكبة عمل وحدة سيادة القانون التابعة للمكتب التنفيذي للأمم العام وكفالة التفاعل المنتظم بين الوحدة والجمعية العامة. وينبغي أن تؤخذ مسألة عدم وجود تعريف متفق عليه لسيادة القانون في الاعتبار عند إعداد التقارير، التي ينبغي أن تكون موضوعية ومحيدة ومتوازنة، وفي جمع وتصنيف وتقييم البيانات المتعلقة بالمسائل التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بسيادة القانون. وينبغي لأنشطة جمع البيانات التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة ألا تؤدي إلى صياغة مؤشرات سيادة القانون أو ترتيب البلدان بشكل انفرادي. وينبغي للدول الأعضاء أن تتفق على أي مؤشرات بطريقة منفتحة وشفافة.

53 - ومضى يقول إن الحركة تدين أي محاولة ترمي إلى زعزعة النظام الديمقراطي والدستوري في أي دولة من دولها الأعضاء. وتكرر الحركة الإعراب عن موقفها المرحّب باتخاذ الجمعية العامة القرار 19/67، الذي يمنح فلسطين مركز دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة، ويجسد دعم المجتمع الدولي المبدئي الطويل الأمد لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما يشمل تقرير المصير، والاستقلال، وحلا قائما على وجود دولتين على أساس حدود ما قبل عام 1967. وتؤكد الحركة من جديد أهمية هذا الإنجاز السياسي والقانوني للشعب الفلسطيني وحكومة دولة فلسطين، ودعمها لدولة فلسطين لكي تتبوأ مكانها الصحيح في المجتمع الدولي، بما في ذلك بقبولها كدولة عضو في الأمم المتحدة.

54 - واختتم بقوله إن الحركة تعترف بصعوبة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الموضوع الفرعي الذي ستناقشه اللجنة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بسيادة القانون في الدورة الحالية للجمعية العامة في سياق جائحة كوفيد-19، غير أنها تشجع الدول الأعضاء على الاتفاق على موضوع فرعي مناسب للمناقشة التي ستجريها اللجنة في الدورة السابعة والسبعين.

55 - السيدة لمحيري (المغرب): تكلمت باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقالت إن سيادة القانون والتنمية مترابطتان بقوة ويعزز كل منهما الآخر. فالنهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي له أهمية بالغة لتحقيق النمو الاقتصادي الشامل للجميع، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر والجوع، ولإعمال الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية بشكل أعم. ولذلك تلاحظ المجموعة وتقدر

وبين الأمم، وبين الأجيال الحالية والمقبلة، وبين الشعوب والمؤسسات، ويستند إلى مبدأ سيادة القانون بدلا من الحكم بالقانون.

62 - وأضافت قائلة إن كفالة احترام سيادة القانون يجب أن تشكل جزءا من الجهود الرامية إلى إعادة البناء بعد جائحة كوفيد-19 بشكل أفضل مما كان عليه الحال قبلها. وبمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، اتفق قادة العالم على الالتزام بالقانون الدولي وكفالة العدالة، وتشجيع احترام الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتحسين الحوكمة الديمقراطية وسيادة القانون من خلال تعزيز شفافية مؤسسات الحكم والمؤسسات القضائية المستقلة ومساءلتها. ويرى الاتحاد الأوروبي أن من الضروري للغاية أيضا مكافحة الإفلات من العقاب بدعم جميع آليات المساءلة الدولية، بما فيها المحكمة الجنائية الدولية.

63 - وأعربت عن ترحيب الاتحاد الأوروبي برؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون دعما للجهود الرامية إلى وضع الناس في صميم نظم العدالة. وقالت إن الأمم المتحدة يجب أن تقدم خدماتها لجميع الناس. ويجب عليها أن تستمع إلى المجتمع المدني والشباب والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وأن تعمل على إشراكهم، بهدف تحقيق نظام لتعددية أطراف أكثر شمولاً للجميع.

64 - وأضافت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يقوم على مجموعة من القيم المشتركة، منها احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون. وتكتسي سيادة القانون أهمية بالغة لتطبيق القانون الأوروبي بفعالية وكفالة حسن سير السوق الداخلية وحرية تنقل الأشخاص داخل الاتحاد الأوروبي والحفاظ على بيئة مواتية للاستثمار والثقة المتبادلة. ويلزم توخي اليقظة ومواصلة التحسين باستمرار لضمان توفير حماية قضائية فعالة. وتكتسي مكافحة الفساد أيضا أهمية بالغة لصون سيادة القانون والحفاظ على الثقة في المؤسسات العامة. وقد أنشأ الاتحاد الأوروبي، في عام 2019، آلية شاملة لسيادة القانون يغطي نطاقها الاتحاد بأكمله وتتولى فيها المفوضية الأوروبية إعداد تقارير سنوية، نُشر منها تقريران حتى الآن.

65 - واستطردت بقولها إن سيادة القانون والديمقراطية وحقوق الإنسان، بالرغم من ذلك، مهددة في أجزاء كثيرة جدا من العالم بسبب تصاعد القيادات السلطوية واستهداف الأحزاب السياسية والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان ووسائل الإعلام. ولا ينبغي النظر إلى هذه الأعمال باعتبارها شأنا داخليا؛ فهي تمس جوهر سيادة القانون على الصعيد الدولي وتؤثر على المجتمع ككل. ويقع على عاتق الدول

59 - وأشارت إلى أن الأمين العام اقترح، في تقريره، أن اللجنة قد ترغب في النظر في "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطتنا المشتركة" كموضوع فرعي للدورة السادسة والسبعين. وقالت إن اتباع نهج محوره الإنسان إزاء سيادة القانون، يكون قائما على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتدابير الرامية إلى ضمان الحوكمة الرشيدة، ضروري للغاية لبناء مجتمعات مستدامة وسلمية وشاملة للجميع. وعلى الصعيد الدولي، سيستلزم هذا النهج، من بين ما يستلزم، تعزيز المساواة بين الجميع في فرص الحصول على اللقاحات والتعليم الجيد، ومعالجة تفاقم الفقر وأوجه عدم المساواة الاجتماعية-الاقتصادية. وعلى الصعيد الوطني، حيث يجب تجديد العقد الاجتماعي بين الحكومات وشعوبها، على النحو الذي أبرزه تقرير الأمين العام المعنون "خطتنا المشتركة"، يمكن لهذا النهج أن يتحقق بتعزيز ثقافة الحوكمة الرشيدة، التي تُدعم من خلالها سيادة القانون من أجل مكافحة التمييز والعنصرية وكرهية الأجانب والعنف وعدم المساواة ومن أجل حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع.

60 - وتابعت قائلة إن بناء القدرات أمر أساسي لتعزيز سيادة القانون. وينبغي أن يستند تقييم احتياجات وأولويات الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة في مجال بناء القدرات إلى مفهومين مترابطين هما: الفعالية والمسؤولية الوطنية. واختتمت بقولها إن المجموعة تشجع على الدعم المستمر لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، لاقتناعها بأن نشر القانون الدولي أمر أساسي لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي.

61 - السيدة بوبان (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفتها مراقبا)، تحدثت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد وهي ألبانيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ إضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فقالت إن المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال تعزيز سيادة القانون بالغة الأهمية. فسيادة القانون تكتسي أهمية محورية لعقد اجتماعي متجدد يركز على احترام حقوق الإنسان والتضامن، وتمثل شرطا مسبقا لإيجاد نظام متعدد الأطراف يكون قائما على القواعد. ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل حماية وتعزيز سيادة القانون والمبادئ الديمقراطية والحوكمة الرشيدة وحقوق الإنسان من أجل التصدي للتحديات العديدة التي يواجهها. ومن شأن هذا النهج أيضا أن يعزز نوعا جديدا من تعددية الأطراف، يقوم على التضامن بين الناس،

مكافحة الفساد تتطلب تعاوناً أقوى وتبادل المعلومات بين الشركاء، ولا سيما في مجال إنفاذ القانون. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للدول أن تمتثل امتثالاً تاماً لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، بما في ذلك ما يتعلق منها بتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة واسترداد الأصول وعائدات الفساد.

71 - وأردف قائلاً إن الرابطة تحت الدول على العمل بمزيد من التعاون في تعزيز سيادة القانون من خلال الآليات القائمة الثنائية منها والمتعددة الأطراف، مع الامتثال في الوقت ذاته لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبادئ المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وتؤيد الرابطة بقوة العمل الذي يضطلع به في هذا الصدد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وقد شاركت بنشاط في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد، المعقودة في حزيران/يونيه 2021.

72 - ومضى يقول إن الرابطة تحيط علماً باقتراح الأمين العام بالنظر في موضوع فرعي بشأن "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطتنا المشتركة" لمناقشته في الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة. وأشار في هذا الصدد إلى أن الرابطة تسعى، من خلال خطتها للجماعة السياسية والأمنية لعام 2025، إلى النهوض بجماعة تكون قائمة على القواعد ومتمحورة حول الناس وموجهة لخدمتهم وإلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي من خلال تعزيز ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد بين سكان جنوب شرق آسيا. واختتم بقوله إن الرابطة تسعى، بإدماج هذه المبادئ في سياساتها وممارساتها، إلى تعزيز هذه المثل من خلال تنفيذ الصكوك ذات الصلة، ومنها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، بشأن السلام والعدل والمؤسسات القوية.

73 - السيدة فيغتر (الدانمرك): تكلمت باسم بلدان الشمال الأوروبي (أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، فقالت إن سيادة القانون مبدأ من مبادئ الحوكمة يخضع بموجبه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات، بما يشمل الدولة ذاتها، للمساءلة أمام قوانين تصدر علناً وتُطبق على الجميع بالتساوي ويُحتكم في إطارها إلى هيئات مستقلة، وتتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. و تعزيز سيادة القانون يعني تعزيز احترام قواعد القانون الدولي، بما في ذلك ما يتعلق باستخدام القوة، والاعتراف بالمسؤولية الرئيسية للدول عن حماية سكانها من الجرائم الفظيعة.

الأعضاء، بصورة مشتركة، واجب منع هذه الأعمال والإبقاء على باب الحوار مفتوحاً.

66 - واختتمت بقولها إن الاتحاد الأوروبي يود أن يقترح "السبل المؤدية إلى نظم عدالة محورها الإنسان" كموضوع فرعي للمناقشة في الدورة المقبلة للجمعية العامة.

67 - السيد كي (كمبوديا): تكلم باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقال إن الرابطة ما فتئت تعزز سيادة القانون من جميع جوانبها وستواصل القيام بذلك. كما أدرجت الرابطة المبادئ والمقاصد الأساسية لسيادة القانون في ميثاقها، وهي تدعو إلى السلام والأمن، والحوكمة الرشيدة، واحترام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

68 - وأكد أن الرابطة تبدي منذ وقت طويل التزامها بضمان الاستقرار والأمن في منطقتها، وقد اعتمدت عدداً من المعاهدات والإعلانات والصكوك لهذا الغرض، منها معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا (1976) ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (1995) والإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي (2002) وإعلان مؤتمر قمة شرق آسيا بشأن مبادئ العلاقات ذات الفائدة المتبادلة (2011). وبالإضافة إلى ذلك، تواصل الدول الأعضاء في الرابطة العمل مع الصين من أجل التذكير بإبرام مدونة لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي تتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ضمن إطار زمني متفق عليه بين الطرفين.

69 - وأضاف قائلاً إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا حافظت على تركيزها الموسع على الحوكمة الرشيدة وإنها لا تزال ملتزمة بدعم ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد على جميع المستويات. فالخدمة المدنية التي تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة هي العمود الفقري للحوكمة الرشيدة ويمكن أن يؤدي الانخراط المفتوح مع القطاع الخاص والمنظمات المجتمعية إلى زيادة تعزيز احترام سيادة القانون. ويقوض الفساد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويقلل من فعالية المؤسسات الديمقراطية، ويعوق جهود التقدم لفائدة الأجيال المقبلة. ويؤثر الفساد على جميع البلدان في العالم كله، وبالتالي يجب ألا يُنسب إلى أي ثقافة بعينها أو شعب بعينه.

70 - واستطرد قائلاً إن جميع الدول الأعضاء في الرابطة قد صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتشارك بنشاط في جهود مكافحة الفساد مع الشركاء في المنطقة. فقد أثبتت التجربة أن

والاستقرار والشفافية والثقة في المؤسسات العامة، وكلها عوامل بالغة الأهمية في السياق الحالي.

79 - السيدة ماي (كندا): تكلمت أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا، فقالت إن سيادة القانون تدعم النظام الدولي القائم على القواعد، وهو أمر أساسي لتحقيق السلام والأمن الدوليين والاستقرار السياسي، وكذلك التقدم الاجتماعي والاقتصادي، والتنمية الدولية، وحماية حقوق الإنسان، والحريات الأساسية.

80 - وأضافت قائلة إن سيادة القانون تقتضي وضع حقوق الإنسان في الصدارة وإخضاع جميع الأشخاص - سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو مؤسسات خاصة أو جهات فاعلة من غير الدول أو دولا - للمساءلة عن أعمالهم على قدم المساواة أمام القانون، سواء في أوقات السلام أو في أوقات النزاع. وتكتسي سيادة القانون أهمية حاسمة للعلاقات الدولية، وتعكس بصفة خاصة التزام الدول باحترام حقوق الإنسان.

81 - ورأت أن بناء نظام متين قائم على القواعد تصدر فيه القوانين علنا، وتُعتمد على أساس قرارات تتخذ بصورة مستقلة، وتُطبّق بإنصاف وباتساق وفقا للقانون الدولي والتزامات حقوق الإنسان يصب في المصلحة المشتركة، في وقت لا يعرف فيه الإرهاب حدودا وتتجم عنه عواقب بيئية يمكن أن تكون عالمية، وفي وقت يمكن فيه للجهات الفاعلة القوية غير الحكومية وشبه الحكومية أن تهدد الأهداف الإنمائية.

82 - واسترسلت قائلة إن أستراليا وكندا ونيوزيلندا تدعم بقوة سيادة القانون على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، وتعترف بالدور الأساسي الذي تؤديه سيادة القانون في حل المشاكل الراهنة ومعالجة ما يعتري المسؤولية من ثغرات تكشفها الأخطار الجديدة التي تهدد حقوق الإنسان. وينبغي أن تُطبّق سيادة القانون على نطاق يتجاوز التفاعلات التقليدية بين الدول والأفراد، بحيث يشمل أيضا الأنشطة الجديدة والبيئات الناشئة، مثل جرائم الفضاء الإلكتروني وغيرها من الأنشطة الرقمية الخبيثة. وقد انتفتت جميع البلدان على أن القانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة، قابل للتطبيق وضروري للغاية لصون السلام والاستقرار في الفضاء الرقمي. وقد تأكد انطباق القانون الدولي على أنشطة الدول في الفضاء الإلكتروني في تقرير كل من فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعام 2021، وكذلك في تقارير أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة المعنية بالتهديدات التي يشكلها استخدام

74 - وأضافت قائلة إن تعزيز سيادة القانون جزء لا يتجزأ من خطة عام 2030. وترى بلدان الشمال الأوروبي أن من الأولويات تعزيز ودعم الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة بشأن السلام والعدل والمؤسسات القوية. فمن الضروري للغاية أن تقام نظم للعدالة تكون شاملة للجميع وخاضعة للمساءلة وتوفر خدمات جيدة وتبني الثقة في شرعية الحكومة. وتؤدي المؤسسات القضائية دورا رئيسيا في هذا الصدد.

75 - واسترسلت قائلة إن الجائحة فاقمت اتجاهها مثيرا للقلق يتمثل في تراجع احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون في عدة أجزاء من العالم. ويتطلب الأعمال الفعال لسيادة القانون الالتزام بمبادئ غلبة القانون، والمساواة أمام القانون، والمساءلة وفقا للقانون، والإنصاف في تطبيق القانون، وفصل السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التسف، والشفافية الإجرائية والقانونية. ويكتسي ذلك أهمية خاصة في سياق عمليات انتقال السلطة، سواء كانت سلمية أو بالقوة.

76 - ورأت أن تقرير الأمين العام (A/76/235) يقدم أمثلة مفيدة ومحددة لما قامت به الأمم المتحدة لدعم الدول الأعضاء في تعزيز سيادة القانون. وترى بلدان الشمال الأوروبي أن تركيز الأمم المتحدة على سيادة القانون كأساس لعقد اجتماعي منشط يكتسي أهمية بالغة. وعلاوة على ذلك، فبلدان الشمال الأوروبي تقدر الانتباه الموجه إلى مسألة تسييس مؤسسات العدالة، والهجمات التي تتعرض لها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتآكل التقدم المحرز بشق الأنفس فيما يتعلق بسيادة القانون، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات. ومن المهم في هذا الصدد ضمان وجود مؤسسات فعالة وشاملة للجميع، وكفالة المساءلة، وإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء للجميع، ولا سيما النساء.

77 - وأشارت إلى أن فنلندا أنشأت، في وقت سابق من ذلك العام، مركزا لسيادة القانون بغرض توفير الخبرة والتدريب وغير ذلك من أشكال الدعم للبلدان النامية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، ستستضيف الدانمرك مؤتمرا لبحث الكيفية التي يمكن بها للتكنولوجيا أن تدعم سيادة القانون والديمقراطية بدلا من أن تقوضهما.

78 - وتابع قائلة إن العديد من التحديات التي تواجه المجتمع الدولي، بما في ذلك التحديات الناجمة عن الجائحة، تتطلب استجابة جماعية. ولسيادة القانون، بوصفها دعامة العلاقات الودية والمنصفة بين الدول وأساس المجتمعات العادلة، أهميتها الحيوية في هذه الاستجابة. واختتمت بقولها إن سيادة القانون تعزز أيضا اليقين

فإن الانتهاكات الحالية لا تعزى إلى عدم كفاية القواعد، بل إلى نقص المعرفة بمضمونها وتطبيقها، أو عدم الرغبة في تنفيذها واحترامها.

85 - ومضت تقول إن الوفود الثلاثة تشجع على تنفيذ القانون الدولي الإنساني ضمن الأطر القانونية المحلية، للنهوض بحماية جميع المدنيين. واختتمت بقولها إن حقوق الإنسان للأفراد يجب أن تظل دائما في الصدارة من أجل بناء مجتمع قائم على القواعد يلمهم العلاقات العالمية السلمية ويدعمها.

86 - السيد بابارينسكيس (لاتفيا): تكلم أيضا باسم إستونيا وليتوانيا، فقال إن ضم الاتحاد السوفياتي للبلدان الثلاثة في السابق، في ازدياد لسيادة القانون، يعزز التزامها العميق بالحفاظ على نظام دولي قائم على قواعد، وتعزيز ذلك النظام.

87 - وقال إن تعزيز تطوير الالتزامات الدولية والتقييد بها كانا دائما جانبا محوريا من جوانب أنشطة الأمم المتحدة، وقد أسهما إسهاما كبيرا في صون السلام والأمن الدوليين، وفي تعزيز حقوق الإنسان والتنمية المستدامة. وفي هذا السياق، أعرب عن ترحيب الوفود الثلاثة بالدور الذي تؤديه الأمم المتحدة في تعزيز تدوين القانون الدولي وتطويره تدريجيا، ولا سيما من خلال لجنة القانون الدولي. ولأول مرة، اشتركت إستونيا ولاتفيا وليتوانيا في تسمية مرشح لانتخابه عضوا في اللجنة.

88 - وأضاف قائلا إن البلدان الثلاثة تشجع الامتثال للمعاهدات الدولية. وفي عام 2021، انضمت إلى مجموعة أصدقاء اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، كأعضاء مؤسسين، بهدف دعم تنفيذ الاتفاقية، والتصدي للتحديات المتعلقة بالبحار والمحيطات، وضمان تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتشارك البلدان الثلاثة بنشاط أيضا في المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

89 - ومضى قائلا إن المؤسسات القضائية الدولية، ولا سيما محكمة العدل الدولية، تؤدي دورا حاسما في إرساء السلام والأمن الدوليين ودعمهما. وتؤكد البلدان الثلاثة من جديد دعمها القوي لهذه المؤسسات وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى النظر في قبول الاختصاص الإلزامي لمحكمة العدل الدولية. وقد قامت البلدان الثلاثة جميعا بذلك بالفعل، وكان آخرها لاتفيا في عام 2019.

تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي. وتؤيد البلدان الثلاثة الجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون وضمان حماية حقوق الإنسان في الفضاء الإلكتروني.

83 - واستطردت بقولها إن الرعايا الأجانب، في مختلف أنحاء العالم، يحتجزون تعسفا ويستخدمون كأوراق مساومة في العلاقات الدولية. ويتنافى الاحتجاز التعسفي مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ويقوض العلاقات الودية بين الدول. وينبغي ألا تستخدم جائحة كوفيد-19 ذريعة لتقليص أو تقييد إمكانية لجوء المحتجزين إلى القضاء وحصولهم على المساعدة القنصلية. ولا ينتهك الاحتجاز التعسفي الالتزامات الراسخة في مجال حقوق الإنسان فحسب، إنما يتعارض كذلك مع سيادة القانون واستقلال القضاء، وهما قيمتان عالميتان تتبلوران في القانون الدولي. وقد حان الوقت لإلغاء الاحتجاز التعسفي، على نحو ما يدعو إليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل بشكل جماعي لضمان عدم تعرض مواطني جميع البلدان للاحتجاز التعسفي عندما يقيمون أو يعملون بالخارج أو يسافرون إليه. ويمثل إعلان مناهضة الاحتجاز التعسفي في العلاقات بين الدول، الذي صدر في أوتاوا، كندا، في 15 فبراير/شباط 2021، خطوة أولى في هذا الاتجاه. فهو يدعو الدول إلى اتخاذ خطوات ملموسة لمنع وإنهاء ظروف الاحتجاز القاسية، والحرمان من الحصول على المشورة القانونية والخدمات القنصلية، والتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ويلزم الاضطلاع بمزيد من العمل من أجل وضع حد لهذه الإهانات التي تنتقص من الكرامة الإنسانية. وستواصل أستراليا وكندا ونيوزيلندا قيادة النضال ضد الاحتجاز التعسفي، كامتداد طبيعي لالتزامها بدعم حقوق الإنسان العالمية والنظام الدولي القائم على القواعد. وتشجع البلدان الثلاثة جميع الدول على تأييد الإعلان وإعادة تأكيد شواغلها بشأن استخدام الدول للاعتقال أو الاحتجاز التعسفيين أو إصدار الأحكام التعسفية لممارسة نفوذها على الحكومات الأجنبية.

84 - ورأت أن تعزيز الالتزامات القائمة التي تتحملها الدول بموجب القانون الإنساني الدولي أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى، في وقت بات فيه النظام الدولي القائم على القواعد مهددا. ويجب تسريع وتيرة الجهود الرامية إلى تعزيز الامتثال لهذه الالتزامات من أجل توفير حماية أفضل للناس الذين يُراد بها خدمتهم. وفي حين أن العديد من الدول تتوخى اليقظة في تطبيقها للقانون الدولي الإنساني واحترامها له،

بسيادة القانون. ولا توجد ولاية لنقل هذا الاختصاص إلى هيئات أخرى، أو لإنشاء مؤسسات أو آليات أو أدوار دون موافقة مسبقة من اللجنة على أساس توافق الآراء.

94 - وتابع قائلاً إن سيادة القانون الحقّة تبدأ من إصلاح الأمم المتحدة كي تكون معياراً للشفافية والديمقراطية ومشاركة المجتمع الدولي بأسره في حل المشاكل العالمية الشائكة. وفي إطار هذا الإصلاح، وتعزيزاً لسيادة القانون، يجب تقوية الدور المحوري المنوط بالجمعية العامة، وهي الهيئة الوحيدة ذات العضوية العالمية والمسؤولية الحصرية عن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. ويجب على الدول الأعضاء أن تبدي الاحترام الكامل لوظائف الأجهزة الرئيسية للمنظمة، كما يجب الحفاظ على توازن مناسب بين وظائف وسلطات كل منها، وفقاً للميثاق. وأعرب عن التزام وفد بلده أيضاً بإدخال إصلاحات بليغة الأثر على مجلس الأمن حتى يصبح محفلاً شاملاً للجميع وشفافاً وديمقراطياً يعكس المصالح الحقيقية للمجتمع الدولي، وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وقال إنه يتضح من الفقرة 36 من الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أن سيادة القانون الحقّة تعني إضفاء الطابع الديمقراطي على المنظمات الاقتصادية والنقدية والمالية الدولية، بما يخدم تنمية الشعوب بدلاً من الإثراء الدائم للقلة.

95 - وأردف قائلاً إن الولايات المتحدة تستخدم، في إطار حربها غير التقليدية ضد كوبا، تكنولوجيات المعلومات الجديدة للعمل في الخفاء على زعزعة استقرار النظام الدستوري الداخلي لكوبا، منتهكة بذلك سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وأعرب، في هذا الصدد، عن رغبة وفد بلده في توجيه الانتباه إلى تفاقم الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا في إطار سياستها القائمة على الضغط والتخويف. وقال إن حكومة الولايات المتحدة، من خلال هذه الأعمال، تقوم مراراً وتكراراً بتقويض سيادة القانون على الصعيد الدولي بانتهاكاتها المستمرة والصارخة للقانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة. وتستدعي سيادة القانون الحقّة الرفض القاطع لأية أعمال أو تدابير انفرادية مثل إصدار قوانين تتجاوز الحدود الإقليمية وممارسة المحاكم الوطنية للولاية القضائية بدوافع سياسية. وفي الختام قال إن كوبا تدين جميع الأحكام الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية، والتي تشكل الحصار الذي تفرضه عليها حكومة الولايات المتحدة منذ ستة عقود تقريباً، وتدعو إلى إلغاء تلك الأحكام فوراً.

90 - ووصف نظام العدالة الجنائية الدولية بأنه أساسي لمنع الإفلات من العقاب، ودعم سيادة القانون. وقال إن آليات المساءلة مثل المحكمة الجنائية الدولية تساعد، من خلال إنصاف ضحايا الفظائع، على إحلال سلام دائم. وتؤدي المحكمة الجنائية الدولية دوراً حاسماً في ضمان المساءلة في الحالات التي لا يتم فيها التصدي للانتهاكات على الصعيد الوطني. وتشجع البلدان الثلاثة جميع الدول الأعضاء على التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

91 - وأردف قائلاً إن العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون له أهمية خاصة خلال جائحة كوفيد-19، التي كشفت النقاب عن أوجه تفاوت عميقة في مجالات توزيع الثروة والموارد، والعدالة والأمن، وحماية حقوق الإنسان، وتقديم الخدمات الأساسية. وبالنظر إلى الهدف المشترك المتمثل في القضاء على الفقر وكفالة التنمية المستدامة لجميع المجتمعات، فإن الجهود الرامية إلى إعادة البناء على نحو أفضل ينبغي أن تُوجّه نحو تعزيز سيادة القانون، لأن التنمية وسيادة القانون مترابطتان ارتباطاً وثيقاً. وختم بالقول إن الأطر القانونية المتينة تعزز قيادة الأعمال، وتشجع استثمارات القطاعين العام والخاص. وبتعزيز سيادة القانون، يمكن تهيئة بيئة تساعد على الحد من الفقر ودعم النمو المستدام.

92 - السيد روميرو بوينتيس (كوبا): أعرب عن التزام بلده بتعزيز سيادة القانون من أجل المساعدة في تغيير النظام الدولي الجائر القائم حالياً. وقال إن أي مساعدة في مجال سيادة القانون تقدمها الأمم المتحدة إلى دولة عضو يجب أن تكون بموافقة تلك الدولة. ومبتدأ تعزيز سيادة القانون هو إظهار المجتمع الدولي الاحترام الواجب للمؤسسات القانونية لجميع الدول، واعترافه بالحق السيادي للشعوب في إنشاء المؤسسات القانونية والديمقراطية التي تتوافق على أفضل وجه مع مصالحها الاجتماعية - السياسية والثقافية. والنظم القانونية الوطنية ينبغي أن يكون تعزيزها على أساس طوعي، مع الامتثال الكامل لمبدأ تقرير المصير للشعوب، ودون ربط ذلك التعزيز بأي شروط سياسية. وفي هذا الصدد، تشهد كوبا حالياً عملية تشريعية لتنفيذ دستورها المعتمد حديثاً من خلال قوانين مكتملة كانت، وستظل، موضع نقاش وتحليل على نطاق واسع، في إطار ما يشكل ممارسة ديمقراطية قيمة.

93 - وأضاف أن النطاق الموسع والقدرات الموسعة الممنوحين لجهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون من الأمور المقلقة، لأن هذه الجهة التي تسمى بالآلية لم تُمنح ولاية من خلال اللجنة السادسة، التي هي المحفل المختص بالتحليل والمناقشة والمتابعة فيما يتعلق

العالمية. وستتيح الذكرى السنوية فرصة للتفكير فيما يمكن للأمم المتحدة وتعددية الأطراف تحقيقه في تعزيز سيادة القانون في مجالات أخرى من المشاعات العالمية، مثل المشاعات الرقمية.

101 - السيد كانو (سيراليون): أعاد تأكيد التزام بلده بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وقال إن سيادة القانون تدعم السلام والأمن الدوليين والتنمية المستدامة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

102 - وأضاف أن سيراليون تسلّم بالحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي يتعرض لها السلام والإنسان والكوكب، عن طريق الوفاء بالعقود الاجتماعية من أجل استعادة ثقة الجمهور، ووضع الإنسان في صميم الرخاء المشترك. وعلى الصعيد الوطني، تقوم حكومة بلده حالياً بتنفيذ خطتها الإنمائية الوطنية المتوسطة الأجل ابتغاء بناء مجتمع متماسك وآمن وعادل.

103 - وأردف قائلاً إن حكومة بلده تواصل التخلص من التهديدات التي تتعرض لها الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في البلد، بسبل منها إلغاء قانون التشهير القديم المثير للفتنة. وتحظى الحريات الأساسية المتعلقة بتكوين الجمعيات والضمير والتعبير والصحافة بالاحترام والحماية الكاملين. كما ألغيت مؤخراً عقوبة الإعدام. وشاركت سيراليون بصورة منتظمة وفعالة في عملية الاستعراض الدوري الشامل ابتغاء إحراز تقدم بشأن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وفي الدورة الثالثة والأخيرة، قبلت سيراليون 216 توصية من مجموع التوصيات التي تلقتها وعددها 274 توصية، وأحاطت علماً بالتوصيات المتبقية وعددها 58 توصية. وأعرب عن التزام حكومة بلده بتنفيذ التوصيات المقبولة.

104 - واستطرد قائلاً إنه، وعلى الرغم من التحديات غير المسبوقة التي تطرحها جائحة كوفيد-19، واصلت سيراليون إعطاء الأولوية للتنمية رأس المال البشري، واتخاذ إجراءات لتحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة بشأن السلام والعدل والمؤسسات القوية. وقدمت تقريرها للاستعراض الوطني الطوعي الثالث في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2021، الذي أبلغت فيه بالإجراءات المتخذة لتكثيف الجهود الرامية إلى تفعيل اللجنة المستقلة للسلام والألمنة الوطنية، بهدف تعزيز التماسك الاجتماعي، وزيادة توطيد السلام في البلد.

105 - ومضى قائلاً إن سيراليون، بإنشائها وجوداً قضائياً في جميع أنحاء البلد، تواصل توسيع نطاق إمكانية اللجوء إلى القضاء، ولا سيما

96 - السيد خنغ (سنغافورة): أعرب عن دعم وفد بلده الثابت لسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ووصف سيادة القانون بأنها أساسية لصون السلام والأمن الدوليين وتحقيق التنمية المستدامة. وعلى الرغم من الأثر السلبي للجائحة على سيادة القانون، فقد حدثت بعض التطورات المشجعة.

97 - وأضاف قائلاً إن من الجدير بالثناء أن العمل على تدوين وتطوير الصكوك والأعراف والقواعد والمعايير الدولية استمر طوال فترة الجائحة، بسبل منها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، والعمل فيما بين دورات المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وستواصل سنغافورة الإسهام البناء في تلك الجهود، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من مساعي تعزيز سيادة القانون.

98 - وأردف قائلاً حيث إن الجائحة تؤدي دور عامل حفّاز، فإن العديد من نظم العدالة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك سنغافورة، بدأ في وضع طرق جديدة ومحسنة للاضطلاع بالمهام القانونية والإجراءات القضائية. ووفد بلده يشجع على تبادل الخبرات وأفضل الممارسات للتصدي للتحديات المتصلة بالجائحة، ولا سيما الخبرات والممارسات التي ساعدت على تعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء، وزيادة الكفاءة والشفافية. فقد سنت سنغافورة، على سبيل المثال، تشريعاً يسمح بتوسيع نطاق استخدام تكنولوجيات الاتصال عن بُعد، مثل وصلات الفيديو، في إجراءات المحاكم، وهو ما يساعد على الحفاظ على إمكانية اللجوء إلى القضاء، مع حماية صحة وسلامة موظفي المحاكم والمتقاضين فيها.

99 - وتابع قائلاً إنه، وعلى الرغم من الوقت والموارد التي حولت لأغراض التصدي للجائحة، فقد استمرت أنشطة بناء القدرات دعماً لسيادة القانون. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالدعم المستمر الذي تقدمه الأمم المتحدة استجابة لطلبات الدول الأعضاء المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية والإصلاح المؤسسي الاستراتيجي. وقال إن سنغافورة، من جانبها، واصلت تقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأخرى من خلال جملة أمور منها برنامج سنغافورة للتعاون، الذي أتاح إمكانية الوصول الافتراضي إلى الدورات الدراسية المتعلقة بالقانون والحوكمة.

100 - وختم قائلاً إن عام 2022 سيصادف الذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي إحدى المساهمات العظيمة التي قدمتها الأمم المتحدة لسيادة القانون في إدارة المشاعات

110 - السيد آسيابيبور (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن تعددية الأطراف، وهي إنجاز هام لمنظومة الأمم المتحدة منذ إنشائها، تتعرض لهجوم شديد نتيجة للإجراءات الانفرادية. ووصف الأمم المتحدة بالمنبر الرئيسي لدعم وتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. وأعاد تأكيد التزام جمهورية إيران الإسلامية بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك مبادئ ومقاصد الميثاق والمبادئ الأساسية الأخرى للقانون الدولي، وفي مقدمتها المساواة في السيادة بين الدول وحصانة الدول. وفي ذلك السياق، أعرب عن إدانة وفد بلده للتفسير التعسفي للقانون الدولي، واعتماد نهج انتقائي حصري إزاء تلك المبادئ سعياً إلى تحقيق مآرب سياسية ضيقة. وقال إن هذا النهج يؤدي إلى نتائج عكسية، ويقوض سيادة القانون.

111 - وأضاف أن من الضروري أن تتمكن جميع الدول من المشاركة، على قدم المساواة، في عمليات الأمم المتحدة وأنشطتها المتعلقة بوضع المعايير في بيئة سلمية. وتقع على عاتق البلدان المضيفة لمكاتب الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم مسؤولية خاصة في ذلك الصدد. ويجب الحفاظ على قدرة الأمم المتحدة وأجهزتها على العمل، وعلى وحيادها ومهنتها. وأي إساءة استخدام لتلك الأجهزة أو استغلالها، مثل السعي إلى اتخاذ قرارات خاصة ببلدان معينة، أو إعداد حملات سياسية للتدخل في الشؤون الداخلية للدول المستقلة، إنما تقوض مصداقية الأمم المتحدة وسيادة القانون. وعلاوة على ذلك، فإن اعتماد القرارات على أساس توافق الآراء - دون أن تستخدم أقلية من الدول نفوذها السياسي والمالي لفرض إرادتها على الأغلبية - يساعد أيضاً بشكل كبير على تعزيز سيادة القانون بجميع أبعادها.

112 - وأردف قائلاً إنه، في حين يظل مبدأ الموافقة حجر الزاوية في مهام محكمة العدل الدولية، بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، فإن للمحكمة دوراً رئيسياً تؤديه في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. وفي هذا الصدد، فإن وفد بلده يدعو الولايات المتحدة إلى التقيد بأمر المحكمة المؤرخ 3 تشرين الأول/أكتوبر 2018 الذي يشير إلى التدابير التحفظية في القضية المتعلقة "بالانتهاكات المزعومة لمعاهدة الصداقة والعلاقات الاقتصادية والحقوق القنصلية لعام 1955 (جمهورية إيران الإسلامية ضد الولايات المتحدة الأمريكية)"، والذي يطالب الولايات المتحدة بإزالة أي عوائق أمام عمليات التصدير الموجهة إلى جمهورية إيران الإسلامية والمتعلقة بالأدوية والأجهزة الطبية والمواد الغذائية والسلع الزراعية، فضلاً عن قطع الغيار والمعدات والخدمات ذات الصلة اللازمة لسلامة الطيران المدني. وأمرت

للفئات الفقيرة والمحرومة من الخدمات. وأتاح مجلس المساعدة القانونية مجانيا خدمات التمثيل القانوني والمشورة والخدمات ذات الصلة إلى أكثر من 400 000 مواطن في عام 2020، وهو ما يمثل زيادة نسبتها 93 في المائة عن عام 2018. وأنشئت أيضاً محاكم خاصة لتعجيل النظر في القضايا المتعلقة بالجرائم الجنسية والضمان الاجتماعي والفساد والمطالبات الصغيرة.

106 - وتابع قائلاً إن حكومة بلده، في إطار دعوتها إلى التضامن العالمي بشأن إمكانية لجوء ضحايا العنف الجنسي إلى القضاء وحصولهم على سبل الانتصاف، طلبت إدراج البند المعنون "التعاون الدولي بشأن إمكانية لجوء ضحايا العنف الجنسي إلى القضاء" في جدول أعمال الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة. وسيتصدر وفد بلده مقامي مشروع قرار قائم بذاته بشأن هذا البند، وهو يدعو جميع الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الكامل في ذلك الصدد.

107 - وكرر تأكيد دعم بلده لتعزيز نظام المساءلة الدولي، ولا سيما المحكمة الجنائية الدولية، ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. وأشار إلى أن التعاون الهام بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية يتمحور حول الضحايا الذين ضُمن نظام المساءلة ذاك لخدمتهم. ولذلك فإن وفد بلده يحث الأمم المتحدة على زيادة تعزيز تعاونها مع المحكمة في إطار تعزيز سيادة القانون المتمحورة حول الإنسان.

108 - وأعرب عن تقدير وفد بلده للنشر السنوي لتقرير الأمين العام المتعلق بسيادة القانون، الذي يسلط الضوء على عمل محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. وقال إن محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية أسهمت، في الفترة المشمولة بآخر تقرير، في زيادة تطوير القانون الجنائي الدولي بشأن مسائل مستجدة، بما في ذلك الإفراج المبكر المشروط. وفي حين يقدر وفد بلده الإعانات السنوية المدفوعة حالياً، فإنه يؤكد من جديد على وجوب حماية إرث المحكمة الخاصة لسيراليون وآلياتها لتصريف الأعمال المتبقية، عن طريق التمويل الكافي والدائم الذي يمكن التنبؤ به من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة.

109 - وختاماً، أعرب عن أمل وفد بلده في أن تتمكن اللجنة من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن موضوع فرعي للمناقشة التي ستجريها بشأن سيادة القانون في الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة. وأشار إلى أن بيان وفد بلده الكامل سيتاح في قسم البيانات الإلكترونية في "يومية الأمم المتحدة".

فرص متساوية للمشاركة في الحياة السياسية والتشريعية وعمليات صنع القرار المحلية، ويكون لها الحق في الملكية والحصول على التمويل.

116 - وأضافت قائلة إن حكومة بلدها أظهرت إرادتها السياسية الثابتة في التصدي للفساد والإفلات من العقاب، بالاستناد إلى كل من قوانينها الوطنية ودعم المجتمع الدولي للحفاظ على سيادة القانون وحمايتها. وفي كانون الثاني/يناير 2021، افتتح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مكتبا في هندوراس، يقدم الدعم التقني من خبراء متفرغين إلى وزارة الشفافية الجديدة وغيرها من الأجهزة الوطنية في مجال مكافحة الفساد والجريمة عبر الوطنية. وأشارت إلى أن منع الفساد ومكافحته هما من الأولويات الوطنية العليا بالنسبة لهندوراس، ولذلك فإنها تعيد التأكيد على أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي الصك العالمي الملزم قانونا الذي لا يعبر فقط عن قرار البلد الحازم مكافحة الفساد، بل يشكل أيضا الأداة المثالية للقيام بذلك.

117 - وأردفت قائلة إن هندوراس، بوصفها عضوا مؤسسا للأمم المتحدة، تمثل لقواعدها وتستعين دائما بألياتها لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، مثل محكمة العدل الدولية، من أجل تسوية الخلافات مع الدول الأخرى. وتتبنى هندوراس مبادئ القانون الدولي وممارساته التي تعزز التضامن واحترام حق الشعوب في تقرير المصير، وتوطيد السلام والديمقراطية على الصعيد العالمي. وهي أيضا تؤيد تأييدا تاما صلاحية التحكيم الدولي والأحكام القضائية وقابليتهما للتطبيق.

118 - ومضت قائلة إن يجب دائما، لدى الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها، مراعاة السياق الاجتماعي والثقافي والاحتياجات المحددة لكل بلد. وأنشأت هندوراس إطارا قانونيا متينا يستند إلى أشد المعايير صرامة في مجال حقوق الإنسان. وهي تتمسك أيضا بمبدأ العدالة العالمية فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان مثل الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، والتعذيب، وجرائم الحرب، والاتجار بالأشخاص، والاستغلال الجنسي، والاختفاء القسري.

119 - وتابعت كلامها قائلة إنه، تمشيا مع قرار الجمعية العامة 141/75، تؤيد هندوراس الاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام (A/76/235) بأن تنظر اللجنة السادسة في الموضوع الفرعي "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطة المشتركة" في الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة.

120 - وخلصت إلى القول إن تحقيق سيادة القانون واستقرار المؤسسات الديمقراطية لا يتطلب فقط وجود قوانين فعالة ومحامين

المحكمة الولايات المتحدة أيضا أن تكفل منح التصاريح والرخص اللازمة، وعدم إخضاع المدفوعات وغيرها من التحويلات المالية المتصلة بتلك السلع والخدمات لأي قيود.

113 - ومضى قائلا إن الإجراءات الانفرادية، مثل الانسحاب من المعاهدات الدولية ومن المنظمات الدولية، وشن حروب تجارية، وارتكاب إرهاب اقتصادي وطبي بفرض تدابير قسرية انفرادية لا إنسانية، واستخدام النظام المالي الدولي سلاحا واستغلاله، لا يعرض سيادة القانون على الصعيد الدولي لخطر جسيم فحسب، بل يقوض أيضا السلام والأمن الدوليين. وعلى هذا النحو، فإن أي إجراءات انفرادية تتعارض مع قواعد القانون الدولي ومبادئه المعترف بها - بما في ذلك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما القواعد الناضجة لاستخدام القوة - مآلها الإخفاق. وأشار إلى أن ذلك ينطبق أيضا على انسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل الشاملة المشتركة، في تحدٍ لقرار مجلس الأمن 2231 (2015).

114 - وأعرب عن تقدير وفد بلده للإحاطة الافتراضية التي نظمها كل من جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون ووحدة سيادة القانون، في تموز/يوليه 2021. وقال إن لجميع الدول حقا سياديا في وضع نموذجها الخاص لسيادة القانون، وفي تطوير نظام قانوني يستند إلى تقاليدها الثقافية والتاريخية والقانونية. وذلك الحق ينبع من مبدئي المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، المكرّسين في القانون الدولي والميثاق. وفي حين يرحب وفد بلده بالجهود التي تبذلها مختلف كيانات الأمم المتحدة لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ سيادة القانون على الصعيد الوطني، فإنه يشير إلى أن هذه الجهود يجب أن تتماشى مع مبدأ الملكية الوطنية، ويجب أن تأخذ في الاعتبار الظروف الاجتماعية والثقافية لكل بلد.

115 - السيدة سيراتو (هندوراس): قالت إن سيادة القانون والتنمية هما مجالان يعزز كل منهما الآخر. ولا يمكن الاستهانة بالتحديات التي تنطوي عليها كفالة المساواة القانونية للفئات الأضعف والفئات الفقيرة. وتعزيز سيادة القانون يؤدي دورا هاما في إيجاد حلول لتلك الحالة. وفي هذا الصدد، فإن تنسيق برامج التعاون في مجال العدالة القانونية والاجتماعية، كما يفعل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بلدها من خلال عمله في مجالي الأمن والعدالة الدوليين، أمر هام لضمان إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة. وقد اعتمدت هندوراس سياسات تهدف إلى تمكين المرأة من الناحية القانونية بحيث تُتاح لها

على النحو الوارد وصفه في تقرير الأمين العام، وكذلك أثر الجائحة على عمليات الأمم المتحدة المتصلة بتدوين القانون الدولي وتطويره، بما في ذلك تأجيل دورات لجنة القانون الدولي، والمؤتمر الحكومي الدولي الرابع لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ويلاحظ وفد بلدها أيضاً أنه، على الرغم من الجائحة، فإن المحكمتين الدوليتين تواصلان عملهما.

125 - وتابعت قائلة إن سيادة القانون على الصعيد الدولي هي تعبير موجز للائتمثال للقانون الدولي، بما في ذلك قرارات المحكمتين. وتوضح إجراءات فض المنازعات الحقوق والالتزامات، وتيسر العلاقات وفقاً للالتزامات العامة بحسن النية. ويعد وفد بلدها التأكيد على ضرورة تقيّد الدول بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ويطلب إلى الأمين العام أيضاً أن يبحث مسألة الائتمثال في تقاريره المقبلة عن الموضوع.

126 - واستطردت قائلة إن وفد بلدها يشير إلى البيان المشترك الصادر عن الاجتماع الرابع والخمسين لوزراء خارجية رابطة أمم جنوب شرق آسيا، الذي أعادت فيه الدول الأعضاء في الرابطة تأكيد الحاجة إلى السعي إلى الحل السلمي للمنازعات وفقاً لمبادئ القانون الدولي المعترف بها عالمياً، بما فيها المبادئ المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وتظل الفلبين مدركة لالتزاماتها وتعهدها بموجب ميثاق الأمم المتحدة، كما أكد في إعلان مانايلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.

127 - وأعربت عن اعتراف وفد بلدها بدور الجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي بوصفها الجهاز الفرعي المستقل للخبراء التابع لها، في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدينه. وقالت إنه، نظراً للأهمية المتزايدة لعمل اللجنة، بما في ذلك ما يتعلق بمواضيع مثل ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي، والقواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، والمبادئ العامة للقانون، فقد قدمت الفلبين، لأول مرة منذ 20 عاماً، مرشحاً لانتخابه عضواً في اللجنة.

128 - وختمت قائلة إن وفد بلدها يؤيد التوصية الداعية إلى أن تنظر اللجنة السادسة في الموضوع الفرعي المعنون "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لتخطئتنا المشتركة" في الدورة السادسة والسبعين.

وقضاة؛ بل ثمة حاجة أيضاً إلى تعزيز مجتمعات مستتبيرة ومتماسكة تحمي فرص التنمية والرفاه لأفرادها. ولهذا الغرض، أنشأت هندوراس اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة، التي تتألف من مؤسسات حكومية ومن هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، بهدف رصد تنفيذ خطة عام 2030 وتطبيق عناصر سيادة القانون لتحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة.

121 - السيدة أرومباك - مارتني (الفلبين): أعربت عن تقدير وفد بلدها لهيكلية تقرير الأمين العام (A/76/235) الذي يبين الصلات التي تربط بين سيادة القانون وركائز الأمم المتحدة الثلاث. وقالت إن الدعوة إلى إعادة تصور العقد الاجتماعي بين الفرد والمجتمع والدولة على أساس سيادة القانون، من أجل استعادة ثقة الجمهور، هي دعوة يزداد صداها في ضوء هشاشة المجتمعات والمؤسسات التي كشفتها جائحة كوفيد-19.

122 - وأضافت قائلة إن الفلبين والأمم المتحدة وقعتا، في حزيران/يونيه 2021، أول برنامج مشترك على الإطلاق تصطلع به الأمم المتحدة على الصعيد الوطني بشأن حقوق الإنسان، ويجسد الشراكة وبناء الثقة والمشاركة البناءة فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وسيغطي البرنامج تعزيز آليات التحقيق والمساءلة المحلية؛ وجمع البيانات عن الانتهاكات المزعوم ارتكابها؛ والحيز المدني والعمل مع المجتمع المدني ولجنة حقوق الإنسان؛ وآلية وطنية للإبلاغ والمتابعة؛ وتشريعات لمكافحة الإرهاب؛ ونهجاً قائمة على حقوق الإنسان إزاء مكافحة المخدرات. وأقامت الفلبين أيضاً شراكة مع وكالات الأمم المتحدة لتلقي مشورة سياسية وتشريعية تراعي الاعتبارات الجنسانية وتستند إلى حقوق الإنسان بشأن طائفة من المسائل، بما في ذلك استراتيجيات شاملة ومستدامة للوقاية والاستجابة من أجل النساء والأطفال المرتبطين بالإرهاب.

123 - وأردفت قائلة إن الفلبين واصلت، طوال فترة الجائحة، تعزيز الأمن والعدالة لسكانها، بسبل منها اتخاذ خطوات لضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء من خلال عقد محاكمات في ظل "الوضع الطبيعى الجديد"، ومن خلال التداول بالفيديو، وجلسات الاستماع عبر الإنترنت، والتحقيقات الإلكترونية. وبفضل هذه التدابير، استنقذ السكان المعرضون للفيروس، بمن فيهم الأشخاص المحرومون من حريتهم، من المراعاة الواجبة للأصول القانونية، وأفرج عنهم فوراً، عند الاقتضاء.

124 - ومضت قائلة إن وفد بلدها يلاحظ الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمعالجة الأبعاد الوطنية والدولية لسيادة القانون بطريقة متوازنة،

التوصل في غضون فترة زمنية محددة إلى اتفاق ملزم قانوناً بشأن ملء السد وتشغيله.

134 - وختم بالقول إن مصر تحيط علماً باقتراح الأمين العام أن تنتظر اللجنة في الموضوع الفرعي المعنون "تعزيز سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي كأساس لخطتنا المشتركة" في الدورة السادسة والسبعين، وتتطلع إلى معرفة المزيد عن الموضوع خلال مناقشات اللجنة.

رفعت الجلسة الساعة 13:00.

129 - السيد عبد العزيز (مصر): قال إن جميع أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون ينبغي أن تتماشى مع النهج التي تم التوصل بشأنها إلى توافق في الآراء فيما بين الدول الأعضاء، وأن تتجنب فرض مفاهيم لا تحظى بتوافق الآراء.

130 - وقال أيضاً إن حكومة بلده اتخذت، على الصعيد الوطني، تدابير عديدة لتعزيز ودعم مختلف ركائز سيادة القانون، وصون حقوق المواطنين، وضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء. وقد أعادت تنظيم اللجنة العليا للإصلاح التشريعي، حيث منحتها المسؤولية عن كفالة مواءمة مشاريع القوانين والقرارات واللوائح التنفيذية مع احتياجات المجتمع، وتبسيط نظام التقاضي، وإنشاء نظام لتقييم الأثر الاجتماعي والاقتصادي لمشاريع القوانين والقرارات.

131 - وأضاف قائلاً إنه، ونظراً للصلة الوثيقة بين مكافحة الفساد وتعزيز سيادة القانون، فقد اتخذت حكومة بلده العديد من التدابير الإضافية لمكافحة الفساد تمثيلاً مع استراتيجيتها الوطنية الثانية لمكافحة الفساد، التي تغطي الفترة 2019-2022. وتشمل الاستراتيجية تدابير تشريعية ومؤسسية وتعليمية وتدابير لبناء القدرات، وتحدد الفرص والتحديات الرئيسية، وتعين أهدافاً لضمان التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والشباب والمسنين.

132 - وأردف قائلاً إن مصر لطالما كانت مؤيداً قوياً للجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي من خلال تطبيق المبادئ الأساسية للقانون الدولي التي يركز عليها عمل الأمم المتحدة. وتحقيقاً لهذه الغاية، قام وفد بلده بدور رائد في عمل اللجنة الخاصة المعنية بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول.

133 - ومضى قائلاً إن مصر، وفي جميع المسائل الدولية التي تؤثر عليها، دائماً تتجه أولاً إلى ميثاق الأمم المتحدة ومختلف هيئات الأمم المتحدة. ولهذا السبب دعت مؤخراً مجلس الأمن إلى تحمل مسؤوليته في مجال السلام والأمن الدوليين فيما يتعلق بالأخطار التي يشكلها مشروع سد النهضة الإثيوبي الكبير على حياة نحو 150 مليون مواطن مصري وسوداني. وقد طلبت مصر إلى مجلس الأمن وضع حد لجميع التدابير الانفرادية التي تتخذها إثيوبيا، والتي تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، وإجبار إثيوبيا على التقيد بقواعد القانون الدولي المعمول بها بشأن إدارة الأنهار العابرة للحدود. ومصر ترحب بالبيان الأخير الذي أدلت به رئيسة مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع (S/PRST/2021/18)، وتدعو إثيوبيا إلى الامتثال لأحكامه حتى يمكن